

Distr.
GENERAL

HRI/CORE/1/Add.57
30 June 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

الصكوك الدولية لحقوق الإنسان



وثيقة أساسية تشكل جزءاً من تقارير الدول الأطراف

أرمينيا

[٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥]

أولا - الأرض والسكان

١- جمهورية أرمينيا دولة جبلية لا تطل على بحار، وتقع في إقليم ما وراء القوقاز، وهي أصغر جمهورية في الاتحاد السوفياتي السابق، إذ تبلغ مساحتها ٢٩ ٨٠٠ كم^٢ (٤٩٠ ميلاً مربعاً) وتحدها من الشمال جورجيا، ومن الشرق أذربيجان، ومن الجنوب جمهورية إيران الإسلامية، ومن الغرب تركيا. وأراضيها جبلية بصفة أساسية، ومساحة الأرض القابلة للزراعة محدودة. ومناخها يتسم بالتنوع، إذ يتراوح ما بين الطقس الجاف للمناطق دون المدارية وبين الطقس الجبلي البارد.

٢- وحتى أول كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ كان عدد سكان أرمينيا يبلغ ٣ ٧٢٢ ٣٠٠ نسمة، وكان عدد السكان يتزايد في أواخر الثمانينيات بمعدل لا يتجاوز ٠,٨ في المائة سنوياً، مما يعكس معدلاً منخفضاً نسبياً للزيادة الطبيعية (١,٥ في المائة) وكذلك الاتجاه إلى الهجرة الصافية إلى خارج أرمينيا التي تعتبر ظاهرة بالغة الأهمية وعلى أثر الصراع الذي نشب في ناغورنو - كاراباخ نزح آلاف الأرمينيين من أذربيجان إلى أرمينيا، مما أدى إلى زيادة سكانية بلغت ١٥٧ ٠٠٠ نسمة. كما يعيش عدد كبير من أبناء أرمينيا في بلاد أخرى، وهو يقدر بنحو ٤ ملايين تقريباً، معظمهم في الولايات المتحدة، وفرنسا، والأرجنتين، والجمهورية العربية السورية، ولبنان، وروسيا وغيرها من جمهوريات الاتحاد السوفياتي السابق.

٣- وثلاثون بالمائة من السكان تقل أعمارهم عن ١٥ سنة، وتزيد أعمار ٦,٨ بالمائة من السكان عن ٦٥ عاماً (١٩٩٣).

٤- ويمكن تصنيف السكان جميعاً بحسب العمر والجنس إلى الفئات التالية:

العمر	المجموع	ذكور	أنثى
صفر - ٤	٣٧٣ ٥٦١	١٩٢ ١٨٨	١٨١ ٣٧٣
٥ - ٩	٣٩٣ ٣٠٨	٢٠١ ٤٤٠	١٩١ ٨٦٨
١٠ - ١٤	٣٤٩ ٢٥٣	١٧٨ ٨٠١	١٧٠ ٤٥٢
١٥ - ١٩	٣١٠ ٢٩٣	١٥٧ ٧٦١	١٥٢ ٥٣٢
٢٠ - ٢٤	٢٨٥ ٣٦٢	١٤٥ ٤٩١	١٣٩ ٨٧١
٢٥ - ٢٩	٣٠٣ ٤٣٤	١٤٥ ٤٥٧	١٥٧ ٩٧٧
٣٠ - ٣٤	٣٤٦ ٨٦٣	١٦٥ ٢٣٣	١٨١ ٦٣٠
٣٥ - ٣٩	٢٨٥ ٧٥٧	١٣٣ ٨٢٦	١٥١ ٩٣١
٤٠ - ٤٤	٢١١ ٢٣٢	٩٩ ٠٠٠	١١٢ ٢٣٢
٤٥ - ٤٩	١٢٢ ٧٨٥	٥٧ ٠٢٠	٦٥ ٧٦٥
٥٠ - ٥٤	١٦٥ ٢٩٣	٧٦ ٦٥٧	٨٨ ٦٣٦
٥٥ - ٥٩	١٦٦ ٧٧٠	٧٧ ٣٢٣	٨٩ ٤٤٧
٦٠ - ٦٤	١٥٩ ٣٦٥	٧٣ ٨١٩	٨٥ ٥٤٦
٦٥ - ٦٩	١١٩ ٠٧٧	٥٤ ٨٠٠	٦٦ ٢٧٧
٧٠ - ٧٤	٤٧ ٦٥١	١٧ ٤٥٠	٣٠ ٢٠١
٧٥ - ٧٩	٣٦ ١١٥	١٢ ٤٤١	٢٣ ٦٧٤
٨٠ - ٨٤	٢٨ ١٥١	٩ ٤٩٢	١٨ ٦٥٩
٨٥+	١٨ ٠٣٠	٦ ٣١٨	١١ ٧١٢

ولا تتضمن هذه الأرقام عدداً كبيراً من الأرمنيين، يقدر بنحو نصف مليون، ممن غادروا أرمينيا بسبب الأحوال الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن الحصار الأذربيجاني والحصار التركي. وقد غادر معظم هؤلاء الأشخاص البلد بصورة مؤقتة، ومن المتوقع أن يعودوا بعد تسوية الخلاف الناشئ بين ناغورنو - كاراباخ وأذربيجان.

٥- يتسم سكان جمهورية أرمينيا بالتجانس وضآلة الأقليات ضآلة بالغة إذ كانت أعدادها حتى ١٩٨٩ كما يلي:

اللغة الثانية - النسبة المئوية لمن يتكلمونها					
إجمالي السكان	النسبة المئوية لمن يتكلمون اللغة الأم	يتكلمونها			
		الأرمنية	الروسية	لغات أخرى	
العدد الكلي:	٣ ٣٠٤,٨	٩٩,١	١,٩	٤٢,٢	٠,٦
أرمني	٣ ٠٨٣,٦	٩٩,٧	-	٤٤,٣	٠,٥
أذربيجاني*	٨٤,٩	٩٩,٧	٦,٥	١٩,١	٠,١
روسي	٥١,٦	٩٨,٤	٣٢,٢	-	٣,١
أكراد و	٤,٢				
يزيديون	٥١,٩	٧٩,٧	٥٧,٨	٦,٥	٣,١
أوكرانيون	٨,٣	٦٨,١	٢١,٨	٤٧,٨	٨,٦
أثوريون	٦,٠	٩٠,٠	٢٨,١	٥١,٨	١,٢
يونانيون	٤,٦	٥٨,٤	٤١,٩	٣٥,٨	٢,٩
غيرهم	٩,٧	٧٤,٤	٢١,٦	٤٧,٤	٤,٦

* يتضمن هذا الرقم سبعة وسبعين ألف أذربيجاني غادروا أرمينيا إلى أذربيجان، وترى الحكومة أن هؤلاء قد غادروا أرمينيا بصفة مؤقتة فحسب. ويوجد حالياً ٧ ٩٠٠ أذربيجاني يقيمون في أرمينيا.

٦- ولغة الدولة الرسمية في أرمينيا هي اللغة الأرمينية، وهي النموذج الحديث الوحيد لفرع متميز من أسرة اللغات الهندية الأوروبية، ولها حروفها الأبجدية الخاصة التي تبلغ ٣٨ حرفاً، ابتدعت في القرن الخامس الميلادي.

٧- والدين الرئيسي لأهل أرمينيا هو المسيحية، وهم ينتمون إما إلى الكنيسة الجورجية أو الكنيسة الرسولية الأرمينية، ومن المسلم به أن أرمينيا كانت أول أمة اتخذت المسيحية ديناً رسمياً للدولة عام ٣٠١ الميلادي. وقد اعتنق الأرمينيون الكاثوليكية منذ العصور الوسطى، ثم البروتستانتية في وقت لاحق. ويوجد بعض المسلمين بين الأرمينيين.

٨- ومتوسط العمر المتوقع لسكان أرمينيا هو ٧٢,١٧ سنة (في ١٩٩٢):

السنة	اجمالي السكان	الذكور	الإناث
١٩٨٧	٧٣,٩	٧١,٠	٧٦,٠
*١٩٨٨	٦٢,٣	٦١,٦	٦٢,٤
١٩٨٩	٧٠,٤	٦٧,٩	٧٣,٤
١٩٩٠	٧٠,٧	٦٧,٤	٧٣,٣

* ويرجع هذا الانخفاض المفاجئ في العمر المتوقع إلى آثار الزلزال الذي تعرض له شمال أرمينيا في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ وراح ضحيته ما لا يقل عن ٢٥ ٠٠٠ شخص.

٩- وفيما يلي إحصائيات إضافية خاصة بالسكان:

النمو السكاني	١,٢٣ في المائة (تقديرات ١٩٩٣)
معدل المواليد	١ ٠٠٠/٢٥,٧٩ (تقديرات ١٩٩٣)
معدل الوفيات	١ ٠٠٠/٦,٧٧ (١٩٩٣)

ثانيا - الهيكل السياسي

نبذة تاريخية

١٠- يرجع تاريخ أرمينيا إلى القرن السادس قبل الميلاد. ووصلت دولة أرمينيا إلى أوجها في القرن الأول الميلادي، في ظل حكم الملك تيغرانيس، الذي يعرفه الأرمينيون باسم تيغران الأكبر.

١١- وكانت أرمينيا في العصور الوسطى مقسمة بين الامبراطورية الرومانية والامبراطورية الفارسية. ثم خضعت لسيطرة الخلافة العربية من القرن السابع إلى القرن التاسع. وفي القرن الحادي عشر، لم تعد الدولة الأرمينية قائمة بسبب غزوات السلاجقة وسياسات البيزنطيين المعادية لأرمينيا. ولكن دولة أرمينية أنشئت في نفس القرن على الساحل الشمالي الشرقي للبحر المتوسط، وهي مملكة قلقيليا، التي استمرت حتى نهاية القرن الرابع عشر الميلادي. وفي القرن السادس عشر، انقسمت أرمينيا بين الامبراطورية العثمانية والدولة الصفوية الفارسية، وأجبر أهلها على الذوبان في الشعوب الأخرى وتعرضوا للقمع على نطاق واسع. وبدأ اهتمام روسيا بأرمينيا اعتباراً من القرن السابع عشر، فأصبحت جزءاً من مشروعاتها في بلاد القوقاز. أما الحدث الذي غير مجرى التاريخ في تلك الفترة فهو الحرب التي اندلعت بين إيران وروسيا في ١٨٢٧ - ١٨٢٨ وأدت إلى التخلي عن أرمينيا الحالية لروسيا. وأما أبشع كارثة حلت بالأرمنيين على امتداد تاريخهم فقد وقعت مع نشوب الحرب العالمية الأولى إذ أمرت السلطات العثمانية بالقضاء على جميع السكان الأرمنيين في الدولة مما أدى إلى وفاة ما يقرب من مليون شخص. وكانت هذه الحوادث المفجعة هي السبب في شتات الأرمنيين. وقد حصلت أرمينيا الحديثة (شرق أرمينيا) على استقلالها من الامبراطورية الروسية في عام ١٩١٨ لكنها أدمجت عام ١٩٢٠ في الاتحاد الروسي.

١٢- وقد أعربت الغالبية الساحقة للسكان في الاستفتاء الوطني الذي أُجري في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ عن تأييدها للاستقلال، الذي أعلن رسمياً يوم ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وانتخب ليفون تير - بتروسيان، الذي كان عضواً في لجنة كاراباخ - وهي الهيئة التي اختارها الشعب لقيادة الحركة القومية - رئيساً للبرلمان في آب/أغسطس ١٩٩٠ ورئيساً للجمهورية في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١.

١٣- وتوجد توترات سياسية خطيرة بين أرمينيا وجارتها أذربيجان بشأن وضع ناغورنو - كاراباخ، وهي الجيب الأرميني الواقع داخل أذربيجان. وكان سكان ناغورنو - كاراباخ قد صوتوا في عام ١٩٨٨ لصالح الاستقلال، مما دفع السلطات الأذربيجانية إلى اتخاذ إجراءات قمعية ضد المواطنين الأرمينيين في أذربيجان، وأدى من ثم إلى تدفق اللاجئين بأعداد كبيرة من ناغورنو - كاراباخ وأراضي أذربيجان نفسها. كما أدى استمرار الحصار الذي فرضته أذربيجان على خطوط السكك الحديدية وخطوط أنابيب الطاقة منذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١، وما صاحب ذلك من الحظر الذي فرضته تركيا، إلى خنق أرمينيا التي لا تطل على بحار، وأوجد مصدراً رئيسياً للتوتر بين أرمينيا وأذربيجان.

الهيكل السياسي

١٤- شرعت جمهورية أرمينيا، منذ حصولها على الاستقلال في عام ١٩٩١، في العمل على خلق جمهورية ديمقراطية متعددة الأحزاب، ذات نظام رئاسي في الحكم. فالسلطة التشريعية تنتمي إلى البرلمان، ولكن رئيس الدولة هو رئيس الجمهورية. وقد انتخب ليفون تير - بتروسيان رئيساً للجمهورية، من خلال انتخابات حرة ونزيهة شارك فيها عدد من المرشحين للمنصب عام ١٩٩١.

١٥- ولم تصدر أرمينيا دستورها الجديد حتى الآن. وسوف يكون إعلان الاستقلال الصادر في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ بمثابة أساس لأي دستور يوضع في المستقبل، ويقوم البرلمان حالياً بمناقشة مشروع ذلك الدستور. وريثما يتم ذلك شرع البرلمان في وضع الدستور من خلال سن مجموعات منفصلة من القوانين. وقد صدرت القوانين الخاصة برئاسة الجمهورية والبرلمان والملكية الخاصة، وتجري صياغة غيرها من القوانين. وينص إعلان الاستقلال كذلك على مبدأ فصل السلطات أي الفصل بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية.

١٦- ورئيس السلطة التنفيذية هو رئيس الجمهورية الذي ينتخب لفترة خمس سنوات مع نائب رئيس الجمهورية. وهو رئيس للدولة طبقاً للنظام الفرنسي، والقائد الأعلى للقوات المسلحة، ويقوم بتعيين رئيس الوزراء والوزراء، وله الحق في اتخاذ المبادرات التشريعية، وهو يوقع على جميع القوانين ويعلنها، وهو المسؤول عن العلاقات الدولية للدولة.

١٧- ويتكون البرلمان من مجلس واحد يضم ٢٦٠ نائباً. وهو مقر السلطة التشريعية، ويتحمل مسؤولية المصادقة على المعاهدات، وتأييد ترشيح وعزل رئيس الوزراء وأعضاء الحكومة، وسواهم من كبار موظفي الدولة الذين يعينهم رئيس الجمهورية. ولا بد للاقتراع بعدم الثقة في الحكومة من موافقة البرلمان عليه بأغلبية بسيطة، وإن كان رئيس الجمهورية غير ملزم بقبول التصويت بعدم الثقة. ومن المقرر إجراء الانتخابات البرلمانية المقبلة في تموز/يوليه ١٩٩٥.

١٨- ويزيد عدد الأحزاب السياسية المسجلة في أرمينيا عن ٣٠، منها ١٣ حزباً ممثلة في البرلمان. وأكبر كتلة حزبية في البرلمان هي الحركة القومية الأرمينية التي قادت خطى أرمينيا على طريق الاستقلال، ويمثلها ٦٣ نائباً في البرلمان. ومعظم المناقشات التي تدور رحاها في البرلمان اليوم تتعلق بمفاوضات السلام الخاصة بالصراع في ناغورنو - كاراباخ، والاتجاه الذي تسير فيه الإصلاحات وسرعة تنفيذها، واعتماد دستور جديد.

١٩- وتنقسم السلطة القضائية إلى مستويين: المحكمة العليا التي تعتبر أعلى مؤسسة قضائية، والمحاكم الإقليمية الموجودة في كل قسم إداري من أقسام الدولة، وهي تتولى النظر في الأغلبية الساحقة من القضايا. وتعتبر المحكمة العليا أيضاً محكمة الاستئناف النهائية في أرمينيا، وتضم ١٥ قاضياً، ينقسمون إلى ثلاث شعب: الشعبة المدنية، والشعبة الجنائية، والشعبة العسكرية. ويتولى البرلمان اختيار القضاة الجدد في المحكمة العليا، من قائمة المرشحين التي يقدمها رئيس الجمهورية. وقاضي القضاة الحالي في المحكمة العليا بأرمينيا هو دارييل بار سيغيان. ولا بد أن تقوم المحكمة العليا بفحص كل قانون والموافقة عليه قبل أن يصبح نافذ المفعول. ويعتمد النظام القضائي لأرمينيا على القوانين المكتوبة، وإن كان يجري تعديل هذه القوانين حالياً.

٢٠- وقد نهضت أرمينيا بعدة إصلاحات قضائية، فسنت قانوناً لضمان استقلال السلطة القضائية، وتم الحد من دور المدعي العام في القضايا المدنية والجنائية، واتخذت الخطوات اللازمة لضمان توحيد الإجراءات القضائية في كل مكان في أرمينيا، وبدأ العمل بالحلقات الدراسية التدريبية للقضاة.

٢١- وسوف تبرز الصورة النهائية للإطار القانوني وهيكل السلطة القضائية عند اعتماد الدستور وصدور قانون السلطة القضائية، وهما اللذان يناقشهما البرلمان حالياً.

ثالثاً - السمات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية

السمات الاقتصادية

٢٢- الفروع الرئيسية للصناعة هي الصناعات الهندسية والمعدنية، والصناعات الخفيفة بما في ذلك صناعة النسيج والملابس والأحذية، والصناعات الغذائية، والإنتاج المعدني يتضمن إنتاج النحاس، والألمونيوم، ومركزات المولبدنيوم، والرصاص والزنك. ويتضمن التعدين استخراج الذهب وغيره من المعادن النفيسة والنادرة في أرمينيا. وتستخدم أحجار التوفة، والنسفة، والبازلت، والغرانيت، والرخام على نطاق واسع في صناعة إنتاج مواد البناء. وتعتمد الصناعة في أرمينيا إلى حد كبير على المواد الخام، والوقود، والبضائع نصف المصنعة المستوردة من جمهوريات الاتحاد السوفياتي السابق. ومن ثم فإن الحصار الاقتصادي الذي طال أمده يشل اقتصاد الجمهورية، إذ يجعل من المستحيل عليها أن تستورد المواد الأولية أو تصدر المنتجات الصناعية إلى الأسواق الأجنبية. وقد أدى النقص في الوقود والطاقة إلى زيادة الحالة سوءاً.

٢٣- وقد توقفت عن العمل في السنوات الثلاث الأخيرة معظم الشركات التجارية والصناعية. وتقطعت أواصر العلاقات المالية والتجارية السابقة، وأدت الأزمة الاقتصادية المستمرة إلى إجهاض محاولات إنشاء علاقات تجارية جديدة، أو مشروعات استثمارية مشتركة، أو إنشاء قطاع خاص قوي. ولا يستطيع القطاع

الزراعي، رغم الإصلاحات الواسعة النطاق التي تضمنت خصخصة الأراضي، أن يلبي احتياجات السكان. وبصفة عامة انخفض الدخل القومي لأرمينيا بنسبة ٥٥ في المائة في الفترة من ١٩٨٨ إلى ١٩٩٢.

٢٤- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ أصدرت الحكومة الأرمينية العملة الوطنية وهي الدرام. وكان قرار روسيا بعدم تقديم قروض جديدة بالروبل إلى أرمينيا العامل الحاسم وراء قرار إصدار الدرام.

٢٥- وقد دأبت الحكومة الأرمينية على تطبيق برنامج إصلاح اقتصادي جذري، تضمن خصخصة الأراضي الزراعية والمشروعات الصناعية الصغيرة، واكتملت خصخصة الأراضي في نهاية عام ١٩٩٢، وتدل الأرقام المتوافرة لدى الحكومة على أن الإنتاج قد ارتفع في بعض المناطق. واستمر العمل في مجال خصخصة المشروعات الصغيرة والبيع بالتجزئة، وكانت معظم مبيعات التجزئة تجري من خلال القطاع المخصص بحلول منتصف عام ١٩٩٢. وفي خريف عام ١٩٩٣ نجحت الحكومة في إحباط محاولات المعارضة لتمويل الإصلاحات.

٢٦- وفيما يلي بعض الإحصائيات الاقتصادية المفيدة:

٢٠ بالمائة شهرياً (١٩٩٣)	معدل التضخم:
الدولار الأمريكي = ٤١٥ درام (نيسان/أبريل ١٩٩٥)	سعر الصرف:
٩٨ مليون دولار أمريكي (قيمة الواردات: ٢٠٥ مليون دولار أمريكي)	ميزان التجارة الخارجية:
١٠٧ مليون دولار أمريكي (قيمة الصادرات)	صافي الإنتاج المادي:
٥١٠٤٩ مليون روبل (١٩٩٢).	

السمات الاجتماعية والثقافية

٢٧- تدهورت حالة السكان بصورة كبيرة منذ الاستقلال. فأولاً تزايدت أعداد اللاجئين والمشردين في أرمينيا بصورة مذهلة -- نتيجة للزلازل وتدفق مئات الآلاف من اللاجئين الهاربين من أذربيجان. وساهم الحصار الذي فرضته أذربيجان في صعوبة الأحوال مما أدى إلى انتشار سوء التغذية، وارتفاع معدلات الوفيات، وانخفاض وزن المواليد، والتشرد، وتفاقم المشكلات الطبية والنفسية. وطبقاً لما يقوله البنك الدولي، يعيش أكثر من ٩ بالمائة من السكان حالياً تحت الخط الدولي للفقر. والحد الأدنى للأجر الشهري في أرمينيا لا يكفي لشراء أكثر من نصف رطل من الزبد.

٢٨- وفيما يلي بعض الإحصائيات المتعلقة بالتعليم والصحة:

١ ٤٢٤	المدارس الأولية والثانوية (١٩٩٣/١٩٩٤)
٥٩٩ ١٠٠	عدد المسجلين في هذه المدارس
١٤	معاهد التعليم العالي
٥٨ ٠٠٠	عدد المسجلين في هذه المعاهد
٧٠	المدارس التقنية
٣٣ ٦٠٠	الطلبة الملتحقون بالمدارس التقنية

١٤ ٦٠٠	عدد الأطباء
٣٦ ٥٠٠	عدد الممرضات والممرضين
١٨٧	عدد المستشفيات
٣٠ ٨٠٠	عدد الأسرّة بالمستشفيات
٥٢٦	العيادات العامة

نسبة من يعرفون القراءة والكتابة: ٩٨,٩ في المائة من السكان.

رابعا - الإطار المعياري لحقوق الإنسان

٢٩- ريثما يصدر الدستور الجديد، يعتبر إعلان الاستقلال، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الذي اعتمده البرلمان في عام ١٩٩١) أعلى قانون في البلد، وهما يمثلان الإطار اللازم لحماية حقوق الإنسان. وما تزال أرمينيا تعتمد على بعض أجزاء الدستور السوفياتي في انتظار اعتماد الدستور الجديد.

٣٠- ويتضمن إعلان الاستقلال عبارة تنص على ما يلي "مع احترام الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وحق تقرير المصير...".

٣١- وقد كفل البرلمان أن تكون جميع التشريعات متفقة مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين. وتتمتع الصكوك القانونية الدولية بالأسبقية على جميع أحكام التشريع الأرميني، ريثما يتم التعديل الكامل للنصوص القانونية الأرمينية.

٣٢- يجوز للمحاكم الإقليمية والمحكمة العليا أن تستند إلى أي أحكام في الاتفاقيات التي صادق عليها البرلمان وأن تنفذها. ويتولى مكتب المدعي العام الإشراف على تنفيذ صكوك حقوق الإنسان من جانب السلطة القضائية. وتوجد لجنة للشؤون القانونية في كل مجلس من مجالس المدن، بحيث تمثل الهيئة التي يرفع إليها المواطنون شكاواهم. ومنذ تصديق البرلمان على صكوك حقوق الإنسان، بدأت بعض هذه اللجان بالتعاون مع شتى المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال قضايا حقوق الإنسان، في تنظيم اجتماعات عامة دورية يجري تقديم الالتماسات فيها مباشرة إلى نائب المدعي العام. ومن ثم يقوم الأخير بإيضاح الوضع القانوني للقضية المعنية، أو ربما يقرر إعادة فتح ملف القضية إذا كان قد حدث أي خرق للقانون عند نظرها. ويذيع التلفزيون وقائع هذه الاجتماعات العامة.

٣٣- وقد اعتمد البرلمان مختلف القوانين في مجال حقوق الإنسان. فالقانون الخاص بالاعلام ينص على حرية التعبير وحرية الصحافة. وقانون المنظمات الدينية الصادر عام ١٩٩١ ينص على حرية العقيدة وحق الفرد في الإعلان عما يؤمن به. وقانون اللغة لعام ١٩٩٢ يضمن لأعضاء الأقليات الحق في نشر مطبوعاتهم بلغتهم القومية والدراسة بها. وقانون المعوقين لعام ١٩٩٣ يكفل الحقوق الاجتماعية والسياسية والفردية للمعوقين، وقانون الاستخدام لعام ١٩٩٢ يكفل للعاملين الحق في الإضراب وتنظيم نقاباتهم أو الالتحاق بالنقابات التي يختارونها دون ترخيص مسبق. وقد صدر كذلك قانون يتعلق بالمنظمات الاجتماعية والسياسية.

٣٤- وتنص المادة السادسة من مشروع الدستور على أن "الدولة تكفل حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتضمن حق الملكية والميراث، وفقاً لمبادئ ومعايير القانون الدولي". كما يكفل مشروع الدستور كذلك لجميع المواطنين دون أي لون من التمييز حق الحياة (المادة ١٤) وحق الحرية والحرمة الشخصية (المادة ١٥) وحق المساواة في المعاملة بموجب القانون (المادة ١٧) والحق في الخصوصية (المادة ٢١) والحق في حرية الانتقال (المادة ٢٢) والحق في المساواة بين الرجل والمرأة (المادة ٢٣) والحق في الامتلاك (المادة ٢٤) والحق في حرية الفكر والضمير والدين، والحق في حرية التعبير (المادة ٢٦) والحق في عقد الاجتماعات السلمية (المادة ٢٧) وغيرها.

٣٥- وتُبذل حالياً جميع الجهود الممكنة لنشر شتى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والتعريف بها، ولكن القيود المالية قد حالت دون ترجمة جميع الاتفاقيات إلى اللغة الأرمينية.

٣٦- وقد قدمت إدارة حقوق الإنسان بوزارة الشؤون الخارجية مشروع برنامج للتعاون مع مركز حقوق الإنسان للأمم المتحدة. ويقضي البرنامج بطلب المساعدة من المركز في صياغة تشريعات حقوق الإنسان، وعقد حلقات دراسية عن حقوق الإنسان، وترجمة وثائق حقوق الإنسان إلى اللغة الأرمينية، وكذلك إنشاء مركز لحقوق الإنسان في أرمينيا.

- - - - -